وزارة النقل

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع	صدور القرار رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٩٤ باعتماد السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء السابق بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٠ لصالح الهيئة العامة لميناء الإسكندرية باعتبار مشروع إنشاء طريق يصل بين طريقى إسكندرية/مطروح والمدخل الشرقى لميناء الدخيلة وطريق آخر يمر بمحازاة سور الميناء حتى تقابله بطريق إسكندرية/مطروح وساحة انتظار سيارات من أعمال المنفعة العامة .
الوقائع / الحقائق المعلومات	نص قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٩٤ فى مادته الأولى ، على «يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء طريق يصل بين طريق إسكندرية/مطروح والمدخل الشرقى لميناء الدخيلة - وطريق آخر يمر بمحازاة سور المبانى الخاص بالميناء وحتى تقابله مع طريق إسكندرية - مطروح - وساحة انتظار للسيارات على الأرض البالغ مساحتها ١٦٧٠٠م^{2} والموضح وقوعها وصدورها بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى الإجمالى للمشروع المرفق : ١ - قام الجهاز التنفيذى للمشروعات التعدينية بموافاة الهيئة العامة المصرية للمساحة بالقرار المشار إليه لاستكمال إجراءات نزع الملكية باعتبارها جهة الاختصاص كما قام الجهاز بسداد مبلغ ١٧٨٧٦٨٨٩ جنيهًا (سبعة عشر مليونًا وثمانمائة وستة وسبعون ألفًا وثمانمائة وتسعة وثمانون جنيها) لمديرية المساحة بالإسكندرية فور ورود المطالبة بها لسداد التعويضات لأصحاب الأراضى والعقارات المطلوب نزع ملكيتها .

٢ - أفاد الجهاز التنفيذى للمشروعات التعدينية أنه إزاء عدم قيام مديرية المساحة بالإسكندرية باتخاذ إجراءات نزع الملكية خلال سنتين من تاريخ صدور قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٩٤ فقد قام أصحاب الشأن برفع الدعاوى أمام محكمة القضاء الإدارى بالإسكندرية بطلب الحكم بسقوط قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء واعتباره كأن لم يكن وبجلسة ١٩٩٨/٥/٢٨ حكمت المحكمة بوقف تنفيذ القرار المطعون فيه وإحالة الدعاوى إلى هيئة مفوض الدولة .

٣ - انتهت هيئة قضايا الدولة إلى عدم الطعن على الحكم - مع اتخاذ ما يلزم نحو استصدار قرار جديد بتقرير صفة النفع العام للأراضى اللازمة للمشروع - مع مراعاة ما يتطلبه القانون فى المواعيد المحددة .

٤ - قام السيد المهندس وزير الصناعة والثروة المعدنية بمخاطبة السيد وزير النقل بكتابه رقم ٤/٣ بتاريخ ١٩٩٨/٩/٢٢ للتفضل بالتوجيه لاتخاذ ما يلزم للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء لاستصدار قرار جديد باعتبار مشروع إنشاء طريق يصل بين طريقى إسكندرية / مطروح والمدخل الشرقى لميناء الدخيلة وطريق آخر بمجازاة سور مبانى الميناء حتى تقابله بطريق إسكندرية / مطروح وساحة انتظار للسيارات من أعمال النفعة العامة .

٥ - حتى تاريخه لم يصدر القرار الجديد بتقرير صفة النفع العام للمشروع آنف الذكر .

٦ - وحيث إنه تم تنفيذ الجزء الأول لمشروع ميناء الدخيلة الذى يتكون من رصيف الخامات وأرصفة البضائع العامة ويستقبل سفن عملاقة منذ أكثر من خمس عشرة سنة وقد أخذ فى الاعتبار عند تصميم مشروع ميناء الدخيلة توسيع الطريق الشرقى لاستيعاب حركة النقل من وإلى ميناء الدخيلة حيث إن المساحة التى تقع أمام البوابة المخصصة لمنطقة رصيف الخامات بوضعها الحالى وهى البوابة الشرقية لميناء الدخيلة لا تسمح باستيعاب ضغط حركة المرور المختلفة حيث يستلزم العمل بالميناء استقبال عدد كبير من سيارات

	النقل اللازمة لنقل البضائع وخاصة ما يرد من الخارج لشركة الإسكندرية الوطنية للحديد والصلب وهى كميات ضخمة يستلزم سرعة نقلها من الميناء منعاً للتكدس وتلافياً لغرامات التأخير التى قد تتعرض لها الشركات والهيئات العامة مستخدمة الأرصفة .
الجهات الأخرى التى لها صلة بالموضوع	١ - الجهاز التنفيذى للمشروعات التعدينية . ٢ - الهيئة العامة المصرية للمساحة . ٣ - مديرية المساحة بالإسكندرية .
المقترحات	
المطلوب من رئيس الوزراء أو من مجلس الوزراء	استصدار قرار جديد باعتبار مشروع إنشاء طريق يصل بين طريقى إسكندرية / مطروح والمدخل الشرقى لميناء الدخيلة وطريق آخر بمحاذاة سور مبانى الميناء حتى تقابله بطريق إسكندرية / مطروح وساحة انتظار للسيارات من أعمال المنفعة العامة .
المرفقات	١ - مذكرة إيضاحية ورسم تخطيطى إجمالى للمشروع لقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٩٤

وزير النقل

ا. د. مهندس/ إبراهيم الدميرى